جرائم الكيماوي: لجان متعددة ومحاكمة مغيبة

الباحث: أحمد محمد الخالد

المركز السوري سيرز، 5 شباط 2023

مقدمة:

ارتكبت عصابة بشار أسد، وميليشيا إيران، ومافيا روسيا جرائم حرب، وجرائم ضد الإنسانية، وجريمة الإبادة الجماعية، وجريمة العدوان وهي من اختصاص محكمة الجنايات الدولية.

كما أنهم لم يلتزموا بأخلاق وضوابط الحرب حيث أنهم لم يميزوا بين المدنيين والمقاتلين وبين الأهداف العسكرية والأعيان المدنية ولا يوجد تناسب في الهجوم كما تم قصف المدارس والجامعات ودور العبادة ومدافن الموتى والمشافي وأفراد وأعيان الغوث الإنساني وأفراد الخدمات الطبية والدينية والأعيان التابعة لها والصحفيين والممتلكات الثقافية والأسواق واستخدمت الأسلحة المحرقة كالأسلحة الفوسفورية والنابالم والأسلحة المتشظية والبراميل العمياء والالغام البحرية والصواريخ الفراغية والعنقودية والانشطارية وصواريخ أرض أرض... وتم استهداف أصغر تجمع حتى لو كان على مائدة إفطار رمضانية.

لقد ارتكبوا جرائم مستدامة بحق أجيال من الشعب السوري ولابد من العمل على منع إفلاتهم من العقاب.

استخدام اللانظام المجرم الأسلحة الكيميائية ضد المدنيين بشكل علني وموثق منذ كانون الأول 2012 والتي كان أشدها إجراما حادثة الغوطة في آب 2013.

السلاح الكيميائي:

مادة كيميائية يقصد من وراء استخدامها في العمليات العسكرية وغير العسكرية القتل أو الحاق إصابات خطيرة بالبشر أو شل حركتهم أو الحاق الأذى بالبيئة والاقتصادات الوطنية أو تدميرها.[1]

الأسلحة الكيميائية حسب خواصها السمية:

1. المؤذية للأعصاب(مهلكة)
2. المتلفة للرئتين (مهلكة)

[1] منظمة الصحة العالمية، المجلس التنفيذي، آثار الأسلحة الكيميائية على الصحة، دورة 81، بند 20 من جدول الأعمال المؤقت، 10 تشرين الثاني 1987، ص2.

3. السيانيدية (مهلكة)
4. المنفطة (تلف الأنسجة)

غاز الخردل: تلحق ضرر في حامض DNA وتؤدي لنتائج شبيهة بالنتائج الناجمة عن الاشعاع المؤين.

5. المحاكية للذهان (اضطرابات السلوك): تشوش عقلي –اضطراب سلوكي-سلوك انتحاري.
6. السيطرة على حوادث الشغب(مشلة):

مهيجة للحواس (عيون-جلد-رئتين) أو مقيئة (غثيان وقيء شديد)

7. المضادة للنباتات: تتمثل الآثار في قتل النباتات أو جعل الأرض جدبة بحيث لا تنبت شيئا.[2]

...

18-إزالة التلوث عملية معقدة نظرا لتنوع عوامل الحرب الكيميائية.

19-ومن الجلي أن هجوم مفاجئ واسع النطاق على مجموعة سكانية غير مدربة سيؤدي إلى وقوع إصابات كثيرة وإلى حدوث فزع وإلى انهيار النباتات الأساسية الطبية والإدارية. وسيكون الوضع الناتج شبيه، إلى حد ما، بالوضع الذي يعقب حدوث هجوم نووي.[3]

ولكي تنتشر المواد الكيميائية بشكل أكبر ويكون تأثيرها أكبر ولا يمكن الكشف عنها، يجب تخزينها بداخل متفجرات قوية، مثل قذائف المدفعية أو القنابل أو مدافع الهاون أو الصواريخ ...[4]

الشخص المصاب: شخص نجا مما ادّعي أنه تعرض لمادة كيميائية سامة وربما ظهرت عليه سمات سريرية توافق الآثار الفيسيولوجية للمواد الكيميائية السامة.[5]

الشخص الضحية: شخص قد يكون تعرض لجرعة مميتة من المادة الكيميائية السامة.[6]

---

[2] المرجع السابق، ص3.

[3] نفس المرجع، ص5.

[4] محمد زكي عويس، أسلحة الدمار الشامل، دار العين للنشر، مصر، 2003، ص119.

[5] رسالة مؤرخة 25 شباط/فبراير 2015 موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن،2015، ص34.

[6] نفس المرجع، ص35.

دور منظمة حظر الأسلحة الكيميائية مع الأمم المتحدة في سورية:

- لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية 2011 SCM
- اللجنة المشتركة لتدمير الكيماوي السوري 2013
- بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية 2014 (FFM)
- آلية التحقيق الدولية المشتركة 2015 (JIM)
- فريق التحقيق وتحديد الهوية التابع لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية 2018 (IIT)

لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية 2011 SCM:

أنشأ مجلس حقوق الإنسان لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية في 22 آب 2011 وتتمثل ولاية اللجنة في التحقيق في جميع انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار 2011. كما كلف مجلس حقوق الإنسان اللجنة بالوقوف على الحقائق والظروف لهذه الانتهاكات والجرائم التي ارتكبت، وتحديد المسؤولين عنها، حيثما أمكن، بغية ضمان مساءلة مرتكبي هذه الانتهاكات، بما فيها الانتهاكات التي قد تشكل جرائم ضد الإنسانية. ومدد مجلس حقوق الإنسان ولاية اللجنة بشكل متكرر منذ الإنشاء، وينتهي آخرها في 31 آذار 2023، ومنحت اللجنة أيضا، بالإضافة إلى ولايتها العامة، صلاحيات خاصة للنظر في أحداث معينة في الجمهورية العربية السورية.

اللجنة المشتركة لتدمير الكيماوي السوري 2013:

أنشئت البعثة المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة في سوريا في تشرين الأول 2013، وكلفت البعثة بمهمة الإشراف على القضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية السوري، وقد وصل أول فريق من منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة إلى دمشق في 1 تشرين الأول 2013، وانتهت البعثة رسميا في 30 أيلول 2014، ولقد بدأ التدمير الفعلي في تشرين الأول 2013، وذكرت في كانون الثاني 2016 منظمة حظر الأسلحة الكيميائية أنه تم الانتهاء من التدمير.

إن انضمام الجمهورية العربية السورية في 14 أيلول 2013 إلى اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة هو تطور يستدعي الترحيب... ويرحب الأمين العام بالاتفاق الذي تم التوصل إليه في 14 أيلول 2013 بين الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية بشأن وضع إطار عمل لإزالة

الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية. ويعرب عن أمله في أن يتحرك المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية ومجلس الأمن بسرعة للنظر في هذا المقترح وتنفيذه بهدف تسريع وفاء الجمهورية العربية السورية بالتزاماتها بموجب الاتفاقية. ويدعو الأمين العام الجمهورية العربية السورية إلى أن تنفذ جميع التزاماتها في مجال نزع السلاح بحسن نية وهو على استعداد لتسهيل الجهود الدولية الرامية إلى تقديم المساعدة اللازمة في هذا الصدد.[7]

جاء الاتفاق الروسي الأمريكي في أيلول 2013 الذي ألزم الحكومة السورية بالانضمام لاتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية وكشف برنامجها الكيميائي لمنظمة الحظر لأجل تدميرها في حدود لا تتجاوز حزيران 2014.

لقد كشفت سورية في عام 2013 عن تفاصيل برنامج الكيماوي المعلن فقط عن:

411 منشأة كيميائية في 23 موقع (عدلتها لتصبح 27 مرفق) ومنها

18 مرفق لإنتاج الأسلحة الكيميائية و12 مرفق للتخزين.

8 وحدات تعبئة متنقلة للأسلحة الكيميائية و(3) منشآت متعلقة بأنشطة المواد الكيميائية.

وما يقرب من 1000 طن متري (MTS) من الأسلحة الكيميائية الفئة رقم (1)

و290 طن متري من الأسلحة الكيميائية الفئة رقم (2)

وحوالي 1230 من الذخائر الكيميائية غير المعبأة.

ونتيجة الوضع في سورية وافق المجلس التنفيذي في 15 /2013/11 على نقل الأسلحة الكيميائية لتدميرها خارج سورية.

والدول التي قدمت مساعدة فنية لتدمير الأسلحة الكيميائية السورية هي:

روسيا-أمريكا-الصين-الدنمارك-النرويج-فنلندا-إيطاليا[8]

[7] الجمعية العامة، الدورة السابعة والستون، تقرير بعثة الأمم المتحدة المعنية بالتحقيق في مزاعم استخدام الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية بشأن الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية في منطقة الغوطة بدمشق يوم 21 آب/أغسطس 2013، الأمم المتحدة، 2013، ص2.

[8] للمزيد راجع: المجلس التنفيذي، قرار خطة تدمير الأسلحة الكيميائية السورية خارج سورية، منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، الاجتماع 36، لاهاي، 2013/12/17.

ووضع جدول زمني وفق النوع وتم تحديد تاريخ نهائي لموعد النقل أو التدمير وجميعها يجب ألا تتجاوز 30 حزيران 2014.[9]

القرار 2118 لعام 2013:

وإذ يشير إلى أن الجمهورية العربية السورية انضمت في 22 تشرين الثاني 1968 إلى بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ما شابهها وللوسائل البكتريولوجية، الموقع في جنيف في 17 حزيران 1925،

وإذ يرحب بإنشاء الأمين العام بعثة الأمم المتحدة للتحقيق في مزاعم استخدام الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية (البعثة) عملا بقرار الجمعية العامة 37/42 جيم (1987) المؤرخ 30 تشرين الثاني 1987، الذي أعيد تأكيده بالقرار 620 (1988) المؤرخ 26 آب 1988، وإذ يعرب عن تقديره لما قامت به البعثة من أعمال،

...

21 - يقرر، في حالة عدم الامتثال لهذا القرار، بما يشمل نقل الأسلحة الكيميائية دون إذن، أو استخدام أي أحد للأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية، أن يفرض تدابير بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

وإذ يلاحظ أن الجمهورية العربية السورية أودعت لدى الأمين العام، في 14 أيلول 2013، صك انضمامها إلى اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة (الاتفاقية)، وأعلنت أنها ستمتثل لأحكامها وتحترمها بأمانة وإخلاص، فتطبق بذلك الاتفاقية بصفة مؤقتة إلى حين بدء نفاذها بالنسبة للجمهورية العربية السورية،[10]...

1 - يقرّر أن تقوم الجمهورية العربية السورية بما يلي:

(أ) تقدّم إلى الأمانة، في موعد أقصاه 7 أيام بعد اعتماد هذا القرار، لتكملة المعلومات التي قُدّمت في 19 أيلول 2013، مزيدا من المعلومات عما تمتلكه الجمهورية العربية السورية أو تحوزه، أو يقع في إطار ولايتها أو سيطرتها من أسلحة كيميائية على نحو ما هي معرَّفة في الفقرة 1 من المادة الثانية من الاتفاقية، وخاصة (الاسم-النوع المحدد-المكان)

[9] للمزيد راجع: المجلس التنفيذي، قرار المتطلبات المفصلة لتدمير الأسلحة الكيميائية السورية ومرافق الإنتاج الأسلحة الكيميائية السورية، منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، الاجتماع 34، 2013/11/15.

[10] مجلس الأمن، القرار 2118 (2013)، الأمم المتحدة،2013، ص1.

(ب) تقدم إلى الأمانة، في موعد أقصاه 30 يوما بعد اعتماد هذا القرار، الإعلان الذي تقضي بتقديمه المادة الثالثة من الاتفاقية

(ج) تتم إزالة جميع مواد الأسلحة الكيمائية ومعداتها في النصف الأول من عام 2014، رهنا بالمتطلبات المفصلة، ومنها تحديد معالم وسيطة للتدمير، التي سيقررها المجلس في موعد أقصاه 15 تشرين الثاني 2013[11]

(د) تتم في أسرع وقت ممكن، وعلى أي حال في موعد أقصاه 1 تشرين الثاني 2013، تدمير معدات إنتاج الأسلحة الكيميائية ومعدات خلطها/تعبئتها

(هـ) تتعاون التعاون التام في جميع جوانب تنفيذ هذا القرار بما في ذلك من خلال منح موظفي المنظمة الحق في أن يفتشوا فورا وبدون عائق أي موقع وجميع المواقع في الجمهورية العربية السورية[12]

يشرفنا أن نرفق إليكم طيه إطار العمل للقضاء على الأسلحة الكيميائية السورية الذي تم التوصل إليه في جنيف في 14 أيلول 2013 بين وزير خارجية الاتحاد الروسي، سيرغي لافروف، ووزير خارجية الولايات المتحدة، جون كيري.

وسنكون ممتنين لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة وضميماتها بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند 99 (ت) من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) فيتالي تشوركين (توقيع) سامانثا باور

الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة الممثلة الدائمة للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة[13]

ويتفق الطرفان على تحديد التواريخ المستهدفة التالية:

(أ) الفراغ من التفتيش الموقعي الأولي الذي تجريه منظمة حظر الأسلحة الكيميائية للمواقع المعلنة بحلول تشرين الثاني

(ب) تدمير معدات الإنتاج والخلط/التعبئة بحلول تشرين الثاني

[11] مجلس الأمن، القرار 2118 (2013)، الأمم المتحدة،2013، ص9.

[12] نفس المرجع، ص10.

[13] الجمعية العامة، الدورة الثامنة والستون، رسالة مؤرخة 19 أيلول/سبتمبر 2013 من الممثلين الدائمين للاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام، الأمم المتحدة،2013، ص1.

(ج) القضاء التام على جميع مواد الأسلحة الكيميائية ومعداتها في النصف الأول من عام 2014.[14]

تقرير للمدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية حول التقدم المحرز في إزالة البرنامج السوري للأسلحة الكيميائية:

الإطار الزمني المتوخى، فيتوقع إتمام تدمير جميع خمس البنى المقامة تحت الأرض قبل 30 حزيران 2015، وإتمام تدمير سبع حظائر الطائرات بعد ذلك بقليل.[15]

14 - اعتمد المجلس عند اختتام اجتماعه الثامن والأربعين في 4 شباط 2015 قراراً عنوانه "تقارير بعثة المنظمة لتقصي الحقائق في سوريا" (الوثيقة EC-M-48/3/DEC.1) أعرب فيه، فيما أعرب عنه، عن "بالغ قلقه إزاء استنتاجات بعثة تقصي الحقائق، بقدر عال من الثقة، أن الكلور كان قد استخدم بمثابة سلاح في سورية في قرى تلمنس، والتمانعة، وكفرزيتا من نيسان إلى آب 2014".[16]

أعرب المجلس التنفيذي في دورته رقم 81 لعام 2016 عن بالغ قلقله حول ما جاء في تقرير المدير العام للمنظمة عن عدم إحراز أية تقدم في المسائل العالقة مع سورية، والتأكيد على عدم دقة الإعلانات السورية.

لذلك سعت الولايات المتحدة، بدعم من العديد من الدول، أن تقدم مشروع قرار في تموز 2016 خلال دورة المجلس التنفيذي 82 ينص على قلق دول الأعضاء من عدم حل القضايا العالقة مع سوريا بشأن برنامجها الكيميائي. ومنذ ذلك الحين ووصولا لدورة المجلس رقم 83 في تشربن الأول 2016، بدأت الدول وعلى رأسها الغرب تشكك بطبيعة البرنامج الكيميائي السوري، في ظل الاستخدام الروتيني للأسلحة الكيميائية في سورية.

ولقد ورد في الإحاطة التي قدمها نائب الممثلة السامية للأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح إلى مجلس الأمن الدولي عام 2023 حول إزالة برنامج الأسلحة الكيميائية السوري إن منظمة حظر الأسلحة الكيميائية لم تتلق المعلومات التي طالبت بها بشأن 20 قضية معلقة حالياً، وبالتالي فإنه لا يمكن اعتبار إعلان الدولة السورية حول برنامجها دقيقا ومكتملا وفقا لاتفاقية الأسلحة الكيميائية.

وبتقديري تم الاتفاق بين الأمريكان والروس على تدمير الكيماوي ليس للحفاظ على حياة السوريين؛ فإجرام بشار لم ولن يقتصر على ملف قيصر وملف الكيماوي إنما

---

[14] المرجع السابق، ص6.

[15] رسالة مؤرخة 25 شباط/فبراير 2015 موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن،2015، ص5.

[16] نفس المرجع، ص8.

خوفا من وقوعه بيد حالش وقيام إيران بابتزاز الكيان الصهيوني كورقة ضغط للحصول على امتيازات أكثر في المنطقة[17]، وعلى جميع الأحوال ما معنى تدمير أداة واحدة من أدوات القتل وترك باقي الأدوات والمحافظة على مجرم الحرب والاعتراف به قانونيا حتى كتابة هذا البحث كما أن القرار 2118 لعام 2013 هدد بفرض تدابير بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة في حال مخالفته فيما يخص الكيماوي، ولم يشمل ذلك فيما يتعلق بالانتقال السياسي الوارد في البيان الختامي الصادر عن مجموعة العمل من أجل سورية في 30 حزيران 2012 أي ما يعرف بجنيف 1

والذي ورد بالقرار 2118 لعام 2013 كمرفق ثاني.

بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية 2014 (FFM):

كمثال استهداف مدينة سراقب بالكيماوي (حي التليل) 4 شباط 2018:

حيث أكد ذلك تقرير بعثة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية لتقصي الحقائق حيث قامت بجمع عينة بيئة وحللتها من مكان الواقعة وسمعت للشهود من مصابين وطبيين وخلت إلى أن من المرجح الكلور انبعث من اسطوانتين إثر ارتطام ميكانيكي استخدم كسلاح كيميائي واستند هذا الاستنتاج إلى ما يلي:

- وجود اسطوانتين كانتا تحويا بالكلور
- شهادات الشهود
- تحاليل العينات البيئية أظهرت وجود الكلور
- العلامات الظاهرة على المرضى تتوافق مع العلامات الناتجة عن الكلور والمواد الكيميائية السامة.

القرار 2235 لعام 2015:

أكد على قراره ردا على انتهاكات القرار 2118 بفرض تدابير بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

أظهرت نتائج تحليل العينات وجود السارين ومواد كيميائية أخرى، منها شوائب محتملة ونواتج تفكك متصلة بالسارين. ولاحظت بعثة التقصي أيضا أن نتائج تحليل العينات كانت متوافقة مع نتائج تحليل العينات ذات الصلة بحادثة خان شيخون التي

[17] وهنا ليس المقصود أن إيران في حالة عداء مع الكيان الصهيوني إنما أحيانا تضارب مصالح...

وقعت في 4 نيسان 2017 واستخدام فيها السارين وحادثة اللطامنة التي وقعت في 30 أيار 2017 ويرجح أن السارين استخدم فيها كسلاح كيميائي.[18]

وفي ما يلي استنتاجات بعثة التقصي بشأن هاتين الحادثتين:

- تخلص بعثة التقصي إلى أن من المرجح جدا أن السارين استخدم كسلاح كيميائي في جنوب اللطامنة يوم 24 آذار 2017.
- وثبت لبعثة التقصي أن الكلور انبعث من اسطوانتين نتيجة ارتطام ميكانيكي. وخلصت بعثة التقصي إلى أن من المرجح جدا أن الكلور استخدم كسلاح كيميائي بمستشفى اللطامنة والمنطقة المحيطة به يوم 25 آذار 2017.[19]

مذكرة من الأمانة الفنية إلى مجلس الأمن 2019:

تقرير بعثة تقصي الحقائق بشأن حادثة ادعاء استخدام مواد كيميائية سامة كسلاح في دوما بالجمهورية العربية السورية يوم 7 نيسان 2018

خلصت البعثة بأن الأشياء التي أخذت منها العينات في مكانين كانت على تماس مع مادة أو أكثر من المواد التي تحتوي على الكلور التفاعلي.

يوفر تقييم وتحليل جميع المعلومات التي جمعتها بعثة التقصي –شهادات الشهود ونتائج تحليل العينات البيئية والعينات الأحيائية الطبية والتحاليل لتي أجراها الخبراء بشأن السمية وحركة القذائف والمعلومات الرقمية الإضافة التي قدمها الشهود-اسسا معقولة تشير إلى أن مادة كيميائية سامة استخدمت كسلاح وتحتوي على الكلور التفاعلي.

آلية التحقيق الدولية المشتركة 2015 (JIM):

التقارير الصادرة عن آلية التحقيق الدولية المشتركة بين OPCW و UN (JIM) التابعة لمجلس الأمن الدولي حيث ادانت الجيش العربي السوري باستخدام هذه الأسلحة وذلك بين عامي 2015 و2016.

قرر المجلس التنفيذي بالإجماع باستثناء إيران في جلسته الاستثنائية رقم 48 لعام 2015 ورفع التقرير لمجلس الأمن للنظر فيه والدعوة لمحاسبة مرتكبي هذه الجرائم مما أدى لصدور القرار رقم 2209 لعام 2019 الذي أدان فيه استخدام الأسلحة الكيميائية في سورية وطالب بمحاسبة الجهات التي استخدمت هذه الأسلحة.

[18] رسالة مؤرخة 19 حزيران 2018 موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن، الأمم المتحدة ،2018، ص32.

[19] نفس المرجع، ص33.

شكلت آلية التحقيق الدولية المشتركة بين منظمة الأمم المتحدة ومنظمة الحظر (JIM) بالقرار الصادر من مجلس الأمن رقم 2235 لعام 2015

قرار مجلس الأمن 2235 (2015)

6 - يطلب كذلك أن يقوم الأمين العام للأمم المتحدة بتنسيق مع المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، بعد أن يأذن مجلس الأمن بإنشاء آلية التحقيق المشتركة ودون إبطاء، باتخاذ الخطوات والتدابير والترتيبات الضرورية للإسراع بإنشاء آلية التحقيق المشتركة وشروعها في مزاولة مهامها بشكل كامل، بما في ذلك استقدام موظفين محنكين يتحلون بالنزاهة ويتمتعون بالمهارات والخبرة اللازمة وفقا للاختصاصات الموضوعة، ويشير إلى ضرورة إيلاء الاعتبار الواجب لأهمية استقدام أولئك الموظفين على أساس أوسع نطاق جغرافي ممكن

...

15 - يعيد تأكيد قراره ردا على انتهاكات القرار 2118 بفرض تدابير بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة

التقرير الأول لآلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة:

15 - وليست الآلية مفوضة للتصرف والعمل بمثابة هيئة قضائية أو شبه قضائية. وعلاوة على ذلك، ليس لديها أي سلطة أو ولاية قضائية، مباشرة أو غير مباشرة، لاتخاذ قرار قضائي رسمي أو ملزم بشأن المسؤولية الجنائية. وتبعا لذلك، فإن الآلية ستعمل بمثابة آلية تحقيق غير قضائية في إطار ولايتها، للعمل "إلى أقصى حد ممكن" على تحديد الأفراد وسائر الجهات الفاعلة الضالعة في استخدام المواد الكيميائية كأسلحة والأدوار التي اضطلعت بها.

...

٤٢ - ويذكر ما مجموعه 116 حادثة مدعى وقوعها لاستخدام مواد كيميائية كأسلحة في الجمهورية العربية السورية في تقارير بعثة تقصي الحقائق ومرفقاتها المنشورة حتى تاريخه وحققت منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في 29 حادثة منها. وتكلف الآلية بولاية بالتحقيق في الحالات التي تكون فيها بعثة تقصي الحقائق قد خلصت إلى أن الحادثة (الحوادث) المعنية تعطي مصداقية للرأي القائل بأن مواد كيميائية سامة قد استخدمت، وأنها من المرجح أن تنطوي على استخدام مادة أو أكثر من المواد الكيميائية، وأكدت بأقصى قدر من الثقة التعرض فيها للمواد الكيميائية. ويشمل ذلك الحوادث الـ 23 التالية حسب ترتيبها الزمني:

١ - كفرزيتا، محافظة حماة، 10 و11 نيسان 2014
٢ - التمانعة، محافظة إدلب، 12 نيسان 2014
٣ - التمانعة، محافظة إدلب، 18 نيسان 2014
٤ - كفرزيتا، محافظة حماة، 18 نيسان 2014
٥ - تلمنس، محافظة إدلب، 21 نيسان 2014
٦ - التمانعة، محافظة إدلب، 29 و30 نيسان 2014
٧ - التمانعة، محافظة إدلب، 22 أيار 2014
٨ - التمانعة، محافظة إدلب، 25 و26 أيار 2014
٩ - قميناس، محافظة إدلب، 16 آذار 2015
١٠ - سرمين، محافظة إدلب، 16 آذار 2015
١١ - بنّش، محافظة إدلب، 23 آذار 2015
١٢ - سرمين، محافظة إدلب، 23 آذار 2015
١٣ - سرمين، محافظة إدلب، 26 آذار 2015
١٤ - إدلب، محافظة إدلب، 31 آذار 2015
١٥ - كورين، محافظة إدلب، منتصف نيسان 2015
١٦ - إدلب، محافظة إدلب، 16 نيسان 2015
١٧ - النيرب، محافظة إدلب، 27 نيسان 2015
١٨ - النيرب، محافظة إدلب، 1 أيار 2015
١٩ - النيرب، محافظة إدلب، 2 أيار 2015
٢٠ - سراقب، محافظة إدلب، 2 أيار 2015
٢١ - سرمين، محافظة إدلب، 16 أيار 2015
٢٢ - إدلب، محافظة إدلب، 20 أيار 2015
٢٣ - مارع، محافظة حلب، 21 آب 2015

٤٣ - وفي ما يتعلق بالحادثة المدعى وقوعها في 15 شباط 2015 في داريا، حيث وجدت بعثة تقصي الحقائق "أن درجة الاحتمال كبيرة في أن يكون بعض مَن تبيّن أنهم ذوو صلة [بالحادثة] قد تعرضوا في وقت ما للسارين أو لمادة مشابهة للسارين"، أوصى المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بأن تواصل بعثة تقصي الحقائق التحقيق في المسألة.[20]

التقرير الثاني لآلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة.[21]

يغطي الفترة من 12 شباط 2016 حتى 10 حزيران 2016 حول تسع حالات مختارة من استخدام المواد الكيميائية كأسلحة في الجمهورية العربية السورية.

التقرير الثالث لآلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة.

3 - ويقدم التقرير معلومات مستكملة عن الأنشطة حتى 19 آب 2016. كما يجمل التقييمات الختامية التي أجراها فريق القيادة حتى تاريخه، بالاستناد إلى نتائج التحقيق في تسع حالات مختارة من استخدام المواد الكيميائية كأسلحة في الجمهورية العربية السورية. ويتضمن التقرير عشرة مرفقات: مرفق بشأن طرائق العمل ومرفق لكل حالة من الحالات قيد التحقيق على النحو التالي:

(أ) كفر زيتا، في محافظة حماة، 11 نيسان 2014

(ب) كفر زيتا، في محافظة حماة، 18 نيسان 2014

(ج) تلمنس، في محافظة إدلب، 21 نيسان 2014

(د) تمانعة، في محافظة إدلب 29-30 نيسان 2014

(هـ) تمانعة، في محافظة إدلب 25-26 أيار 2014

(و) قمّين، في محافظة إدلب 16 آذار 2015

(ز) سرمين، في محافظة إدلب، 16 آذار 2015

[20] رسالة مؤرخة12 شباط/فبراير 2016 موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

[21] يمكن العودة له للاطلاع على ما ورد فيه:

رسالة مؤرخة 10 حزيران/يونيه 2016 موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

(1) أشارت بعثة تقصي الحقائق إلى أن تاريخ الحادث هو 23 آذار 2015، إلا أن الآلية أكدت أن الحادث وقع في 24 آذار 2015، حوالي الساعة 7:00 مساء.

(ح) بنّش، في محافظة إدلب، 24 آذار 2015

(ط) مارع، في محافظة حلب، 21 آب 2015.

4 - وتحتوي المرفقات على سرد للأحداث والتفاصيل والنتائج والتقييمات والاستنتاجات التي توصل إليها فريق القيادة حتى تاريخه.

...

26 - يقتصر دور الألية عملا بولايتها، على التحقيق فقط في الحالات التي تقرر بعثة تقصي الحقائق أن حادثا معينا في الجمهورية العربية السورية ينطوي أو يحتمل أن ينطوي على احتمال استخدام المواد الكيميائية كأسلحة، بما في ذلك الكلور أو أي مادة كيميائية سامة. وكانت البعثة قد توصلت إلى مثل هذه القرارات فيما يتعلق بالحوادث التي وقعت في الجمهورية العربية السورية في الفترة من نيسان 2014 إلى أيلول 2015.[22]

التقرير الرابع لآلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة.

25 - انتهى فريق القيادة، في التقرير الثالث، إلى استنتاج بشأن الجهات المتورطة في ثلاث حالات من الحالات التسع التي حققت فيها الآلية، هي: تلمنس (21 نيسان 2014)، وسرمين (16 آذار 2015)، ومارع (21 آب 2015). وتوصل الفريق أيضا، كما ورد أعلاه، إلى استنتاج بشأن الجهات المتورطة في الحادث الذي وقع في قمين في 16 آذار 2015.

26 - وقرر فريق القيادة، في تقريره الثالث، أن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) كان متورطا في استخدام الخردل الكبريتي في مارع في 21 آب 2015. وخلص الفريق القيادة إلى أن تنظيم داعش كان قد شن هجوما على مارع باستخدام عدة قذائف مدفعية مملوءة بالخردل الكبريتي، وهو سلاح كيميائي.

27 - وقرر فريق القيادة أيضا، في تقريره الثالث وفي الفرع الثالث أعلاه، أن القوات المسلحة العربية السورية كانت متورطة في استخدام مواد كيميائية سامة كأسلحة في ثلاث حالات هي: تلمنس (21 نيسان 2014)، وقمين (16 آذار 2015)، وسرمين

[22] رسالة مؤرخة 24 آب/أغسطس 2016 وموجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

(16 آذار 2015). وقد أُستخدمت طائراتها العمودية في إسقاط براميل متفجرة في تلك الحالات الثلاث.

...

34 - وفي خمس حالات أخرى - هي كفر زيتا (11 و 18 نيسان 2014)، والتمانعة (29-30 نيسان و 25-26 أيار 2014)، وبنش (24 آذار 2015) - انتهى فريق القيادة، في تقريره الثالث وفي الفرع الثالث أعلاه، إلى أن المعلومات التي تم الحصول عليها وتحليلها لا تسمح بتحديد الجهات المتورطة بسبب أوجه تضارب لم يتسن حلها.[23]

لابد من المحاكمة القضائية على استخدام الأسلحة الكيميائية وهذا انتهاك:

1. للقرار 2118 لعام 2013
2. لاتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية.

ولهذا أنشأ مجلس الأمن الدولي (آلية التحقيق الدولية المشتركة) بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية وفق القرار 2235 لعام 2015 لتحديد المسؤول.

ولقد قدّمت اللجنة عدة تقارير توجّه الاتهام بشكل واضح لجيش العصابة الأسدية ولقد أغلق مجلس الأمن ملف ما يسمى "آلية التحقيق المشتركة" في تشرين الثاني من العام 2017

حيث نفذت آلية التحقيق المشتركة للأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية مهمة تحديد المسؤولية عن الهجمات بالأسلحة الكيماوية في سورية لكن روسيا استخدمت حق النقض (الفيتو) ضد قرار لتمديد تفويض الآلية إلى ما بعد تشرين الثاني عام 2017،

رصدت الشبكة السورية لحقوق الإنسان ما لا يقل عن 222 هجوماً كيماوياً في سوريا منذ أول استخدام موثق في 23 من كانون الأول 2012 حتى 30 تشرين الثاني 2022 منها 189 بعد قرار مجلس الأمن رقم 2118 الصادر في 27 أيلول 2013

فريق التحقيق وتحديد الهوية التابع لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية 2018 (IIT):

تم بموجب القرار الذي اعتمدته الدورة الاستثنائية الرابعة لمؤتمر الدول الأطراف في 27 حزيران 2018 إنشاء ما يسمى "فريق التحقيق وتحديد الهوية"

[23] رسالة مؤرخة 21 تشرين الأول/أكتوبر 2016 وموجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

فريق التحقيق وتحديد الهوية محصورة بتقصّي الحقائق، فهو ليس هيئة ملاحقة قضائية أو كيانا قضائيا، كما أنه ليس مسؤولاً عن تحديد المسؤولية الجنائية عن طريق تفعيل آليات المحاسبة الدولية، مثل محكمة العدل الدولية أو محكمة الجنايات الدولية.

لقد حدد الفريق مسؤولية النظام السوري عن خمس هجمات كيميائية ثلاثة في التقرير الأول الصادر في 8 نيسان 2020 وهي اللطامنة في 24 و25 و30 آذار 2017، والرابعة في التقرير الثاني الصادر في 12 نيسان 2021 وهي سراقب في 4 شباط 2018، والخامسة في التقرير الثالث الصادر في لاهاي 27 كانون الثاني 2023 واستغرق العمل عليه عامين تقريبا، وركّز على الهجوم المرتكب في 7 نيسان 2018 الذي استهدف مدينة دوما المحاصرة، فقد خلص التقرير إلى أن طائرة هليكوبتر واحدة على الأقل تابعة لجيش النظام، والتي عملت تحت قيادة ما يعرف باسم "قوات النمر"، أسقطت أسطوانتين تحملان غاز الكلورين السام بتركيز عالٍ على مبنيين سكنيين في وسط المدينة.

تشكل التّقارير المهنيّة لفريق التحقيق وتحديد الهوية مساهمة هامة في الجهود الرامية إلى وضع حد للإفلات من العقاب على استخدام الأسلحة الكيميائية ولكن يوجد مماطلة حيث مضى حوالي عقد من الزمن على الجرائم للوصول لأدلة أو للتصريح عنها فهل ستمنح هذه العصابة الأسدية من الجهات المسؤولة عن ملاحقة هذه الجرائم عقد آخر من الزمن حتى يتم مثولها أمام القضاء الدولي للوصول للعدالة التقليدية أو سيتم محاكمتها بمحكمة وطنية ثورية عادلة.

الإجراءات التدريجية التي تتخذها المنظمة:

1. تعليق الامتيازات والحقوق.
2. اتخاذ الإجراءات الجماعية طبقا لقواعد القانون الدولي:

يمكن للمنظمة اتخاذ هذا الاجراء باعتبارها الهيئة المخول لها قانونا اعتماده وذلك طبقا لقواعد القانون الدولي في اتخاذ هذا الاجراء في حالة ما إذا قامت دولة طرف بأي تصرف قد شكل انتهاكا خطيرا يهدد السلم والأمن الدوليين.[24]

3. الإجراءات المتخذة في إطار هيئة الأمم المتحدة:

[24] بلقاسم كريمة، اتفاقية حظر استحداث، انتاج، تخزين، استعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة بباريس في 13 جانفي 1993 وأثرها على السلم والأمن الدوليين، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة،2013/2012، ص116.

قد تتدخل أجهزة خارجية لم تنص عليها الاتفاقية طبقا لقواعد القانون الدولي ويتعلق الأمر بالجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن وذلك في حالة خصوصية الأخطار التي تتجسد بالانتهاك الخطير لأحكام الاتفاقية...

فإذا لم يتمكن المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية من التحكم في الوضعية يعلم الهيئتين الرئيسيتين اللذين يتصرفان طبقا لأحكام الفصل السابع.[25]

المنظمة كهيئة دولية متخصصة تتدخل لتنفيذ مهامها على المستوى الدولي وذلك بغرض القضاء على الأسلحة الكيميائية والأنشطة التي تسهم في انتشارها ...[26]

لقد تم تعليق حق سورية في التصويت في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية عام 2021 بسبب رفضها التعاون بعد تحميلها مسؤولية مزيد من الهجمات الكيميائية.

الاتفاقية تمثل نظام في مجال منع التسلح حيث عالجت صنف من أصناف أسلحة الدمار الشامل وبصفة موضوعية فتوجهت بأحكامها لكافة الدول الأطراف بدون تمييز ولكن لم تصل لمستوى القضاء على الأسلحة الكيميائية بعد.

خاتمة:

إن استخدام الكيماوي يجعل الدمار يمتد إلى مناطق كبيرة ومساحات شاسعة يصعب معها إمكانية توفير الحماية المطلوبة للفئات المشمولة بالحماية وفق الاتفاقيات الدولية؛ فالقانون الدولي يحظر الهجمات ضد الحياة النباتية التي ليست أهدافا عسكرية ويحظر الهجمات التي تسبب خسائر عارضة في أرواح المدنيين أو إصابات بينهم أو أضرارا بالأعيان المدنية أو كل ذلك معا والتي يمكن أن يتوقع منها أن تكون مفرطة في تجاوز ما ينتظر منها من ميزة عسكرية ملموسة ومباشرة وحظر التسبب بأضرار بالغة وطويلة الأمد بالبيئة الطبيعية.

يجب على المجتمع الدولي عدم التخلي عن السوريين وتركهم وحيدين أمام توحش اللانظام السوري ويجب محاكمته على انتهاكاته، وإن استخدامه لأسلحة دمار شامل ضد السوريين ستبقى وصمة عار تلاحق المجتمع الدولي.

كما يجب على المجتمع الدولي إيجاد تحالف إنساني يهدف إلى حماية المدنيين السوريين من إجرام عصابة أسد وملحقاته؛ لأن روسيا ستستمر في عرقلة مجلس الأمن واستخدام الفيتو.

[25] نفس المرجع، ص117.

[26] نفس المرجع، ص128.

ولابد من ضمان تقديم مجرمي الحرب في سورية إلى العدالة الدولية التقليدية وضرورة الانتصار لإرادة الشعب السوري في الحرية والكرامة، حيث يجب أن يحرص المجتمع الدولي على مثول عصابة أسد المسؤولين عن هذه الجرائم أمام القضاء، وتلقيهم الجزاء العادل حيث أن عدم امتثال النظام السوري لالتزاماته المترتبة بموجب اتفاقية الأسلحة الكيميائية وقرارات مجلس الأمن وخاصة القرار رقم 2118 لعام 2013 بشكل ممنهج ومتحدي لإرادة الشعب وللمجتمع الدولي.

وخرق اللانظام السوري لقواعد القانون الدولي الإنساني العرفي والاتفاقيات وقرارات مجلس الأمن بشكل متكرر وواسع النطاق يشكل جرائم ضدّ الإنسانية وكذلك جرائم حرب وجريمة إبادة جماعية بحق الشعب السوري الحر.

المراجع:

- بلقاسم كريمة، اتفاقية حظر استحداث، انتاج، تخزين، استعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة بباريس في 13 جانفي 1993 وأثرها على السلم والأمن الدوليين، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة،2013/2012
- محمد زكي عويس، أسلحة الدمار الشامل، دار العين للنشر، مصر، 2003

وثائق الأمم المتحدة:

- الجمعية العامة، الدورة السابعة والستون، تقرير بعثة الأمم المتحدة المعنية بالتحقيق في مزاعم استخدام الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية بشأن الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية في منطقة الغوطة بدمشق يوم 21 آب/أغسطس 2013، الأمم المتحدة، 2013
- الجمعية العامة، الدورة الثامنة والستون، رسالة مؤرخة 19 أيلول/سبتمبر 2013 من الممثلين الدائمين للاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام، الأمم المتحدة،2013
- مجلس الأمن، القرار 2118 (2013)، الأمم المتحدة،2013
- رسالة مؤرخة 25 شباط/فبراير 2015 موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
- رسالة مؤرخة 12 شباط/فبراير 2016 موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
- رسالة مؤرخة 10 حزيران/يونية 2016 موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

- رسالة مؤرخة 24 آب/أغسطس 2016 وموجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
- رسالة مؤرخة 21 تشرين الأول/أكتوبر 2016 وموجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
- رسالة مؤرخة 19 حزيران 2018 موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن، الأمم المتحدة
- منظمة الصحة العالمية، المجلس التنفيذي، آثار الأسلحة الكيميائية على الصحة، دورة 81، بند 20 من جدول الأعمال المؤقت، 10 تشرين الثاني 1987

وثائق منظمة حظر الأسلحة الكيميائية:

- المجلس التنفيذي، قرار المتطلبات المفصلة لتدمير الأسلحة الكيميائية السورية ومرافق الإنتاج الأسلحة الكيميائية السورية، منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، الاجتماع 34، 2013/11/15
- المجلس التنفيذي، قرار خطة تدمير الأسلحة الكيميائية السورية خارج سورية، منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، الاجتماع 36، لاهاي، 2013/12/17

الفهرس

مقدمة:.....1
السلاح الكيميائي: 1
دور منظمة حظر الأسلحة الكيميائية مع الأمم المتحدة في سورية: 3
لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية SCM 2011: 3
اللجنة المشتركة لتدمير الكيماوي السوري 2013: 3
بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية 2014 (FFM): 8
آلية التحقيق الدولية المشتركة 2015 (JIM):.....9
فريق التحقيق وتحديد الهوية التابع لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية 2018 (IIT)14
الإجراءات التدريجية التي تتخذها المنظمة:.....15
خاتمة:.....16
المراجع.....17